

مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم ٨ لسنة ٢٠١٠ م

بشأن زيادة فئات البدلات والمكافآت للمهندسين الكويتيين بالجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية:
بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
وعلى المرسوم الصادر في ٤-٤-١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٧) لسنة ٢٠٠١ بشأن وظائف وبدلات ومكافآت المهندسين وشاغلي الوظائف ذات الطابع الهندسي الكويتيين في الجهات الحكومية المعدل بالقرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٥.
وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن مكافأة المؤهل العلمي للكويتيين حملة الدكتوراه والماجستير.
وبناء على إقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية بإجتماعه رقم (٣-٢٠١٠).
قرر.

مادة -١-

تزداد فئات بدل طبيعة العمل المقرر للمهندسين المعينين على درجات مجموعة الوظائف القيادية ودرجات مجموعة الوظائف العامة - وفقا للقرار رقم (٧-٢٠٠١) المعدل بالقرار رقم (١-٢٠٠٥) المشار إليهما على النحو الموضح في الجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار.

مادة -٢-

تزداد فئات مكافأة المستوى الوظيفي وبدل الموقع المقرر للمهندسين المعينين على درجات مجموعة الوظائف العامة - وفقا للقرار رقم (٧-٢٠٠١) المعدل بالقرار رقم (١-٢٠٠٥) المشار إليهما على النحو الموضح في الجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار.

مادة -٣-

يمنح المهندسون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة المشمولون بأحكام هذا القرار الشاغلون للوظائف الإشرافية في المجال الهندسي ومن في حكمها أو المنتدبين إليها - بدل إشراف بالفئات المقابلة لمستويات وظيفتهم الهندسية التخصصية وفقا للجدول رقم (٣) المرافق.
ويأخذ هذا البديل حكم المرتب فيصرف كاملا أو مخفضا تبعا له.

مادة -٤-

تعدل فئات مكافأة المؤهل العلمي المقررة للمهندسين بالقرار رقم (٧-٢٠٠١) المنوه عنه على النحو الوارد بالقرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه، مع مراعاة شروط منحها.

مادة -٥-

يتولى ديوان الخدمة المدنية بالتنسيق مع عدد من الجهات المعنية في النشاط الهندسي - إعداد الجوانب الفنية والعملية للترقي بين المستويات الوظيفية الهندسية التخصصية المتدرجة فنيا بالإضافة إلى شروط شغل هذه الوظائف التي تضمنها القرار رقم (٧-٢٠٠١) المعدل بالقرار رقم (١-٢٠٠٥) المشار إليهما.

مادة -٦-

يعمل بهذا القرار من ١-٤-٢٠١٠ وينشر في الجريدة الرسمية.

جدول رقم (١)
مسميات الوظائف الهندسية التخصصية المتدرجة فنياً
وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقرر لها

الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	مكافأة المستوى الوظيفي "بالدينار"
مهندس استشاري	- دكتوراه في الهندسة + ١٢ سنة خبرة منها ٤ سنوات خبرة بوظيفة "مهندس اختصاصي أول". أو ماجستير في الهندسة + ١٥ سنة خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة "مهندس اختصاصي أول". أو بكالوريوس هندسة + ١٧ سنة خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة "مهندس اختصاصي أول". - نشر بحث علمي في مجله علميه محكمه أو إدارة مشروع إدارة مباشرة وإنجازه بكفاءة عاليه. أو حضور ومشاركة في مؤتمرات تخصصيه. - الإشراف الفني على عدد ثلاثة مهندسين إختصاصيين أول على الأقل*.	١٥٠
مهندس اختصاصي أول	- دكتوراه في الهندسة + ٨ سنوات خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة "مهندس إختصاصي". أو ماجستير في الهندسة + ١١ سنة خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة "مهندس إختصاصي". أو بكالوريوس هندسة + ١٢ سنة خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة "مهندس إختصاصي". - نشر بحث علمي في مجلة علمية محكمة أو إدارة مشروع إدارة مباشرة وإنجازه بكفاءة عاليه. أو حضور ومشاركة في مؤتمرات تخصصيه. - الإشراف الفني على عدد أربعة مهندسين إختصاصيين على الأقل.	١١٥
مهندس اختصاصي	- دكتوراه في الهندسة + ٤ سنوات خبرة. أو ماجستير في الهندسة + ٧ سنوات خبره. أو بكالوريوس هندسة + ٩ سنوات خبره.	٩٠
مهندس أول	- دكتوراه في الهندسة. أو ماجستير في الهندسة + ٣ سنوات خبره. أو بكالوريوس هندسة + ٥ سنوات خبره.	٧٠
مهندس	- ماجستير في الهندسة. أو بكالوريوس هندسة + سنتين خبره.	٥٥
مهندس مبتدئ بكالوريوس في الهندسة.		٤٥

- توزع هذه المسميات إلى التخصصات الهندسية الرئيسية الواردة في الجدول رقم (٢).

* يستثنى هذا الشرط الوارد في المستويين (استشاري، اختصاصي أول) المهندسين في المكتب الفني الهندسي والمكتب الاستشاري الهندسي والجهات التي بها نشاط محدود على أن يتم ذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية.

ملاحظات :

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الهندسية التخصصية، وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة في نفس نوع العمل أو التخصص.
- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية.
- هذا الجدول مرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٧) لسنة ٢٠٠١م.

جدول رقم (٧)

مسميات الوظائف الهندسية المساندة المتدرجة فنياً وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقرر لها

مكافأة المستوى الوظيفي بالدينار	شروط شغل الوظيفة	الوظيفة
٦٠	- دبلوم تخصصي + ١٢ سنة خبره منها ٤ سنوات بوظيفة " مساعد مشرف". أو ثانوية عامه + دوره سنتين + ١٢ سنة خبرة منها ٤ سنوات خبره بوظيفة " مساعد مشرف".	مشرف
٤٥	- دبلوم تخصصي + ٨ سنوات خبره منها ٤ سنوات خبره بوظيفة " مساعد أول مهندس" أو "فني أول". أو ثانوية عامة + دوره سنتين + ٨ سنوات خبرة منها ٤ سنوات خبره بوظيفة " مساعد أول مهندس" أو "فني أول".	مساعد مشرف
٣٥	- دبلوم تخصصي + ٤ سنوات خبره. - ثانوية عامة + دوره سنتين + ٤ سنوات خبره. أو ثانوية عامة + دورة سنة + ٨ سنوات خبرة أو ثانوية صناعية + ٨ سنوات خبره. أو متوسطة + دورة ثلاث سنوات + ٨ سنوات خبره. أو متوسطة + دورة سنتين + ١٠ سنوات خبره.	مساعد أول مهندس - فني أول
٢٥	- ثانوية عامه + دوره سنتين. أو ثانوية عامه + دوره سنة + ٤ سنوات خبره. أو ثانوية صناعية + ٤ سنوات خبره أو متوسطة + دورة ثلاث سنوات + ٤ سنوات خبره. أو متوسطة + دورة سنتين + ٦ سنوات خبره. أو متوسطة + دوره سنة + ٨ سنوات خبره.	مساعد مهندس - فني ثان
٢٠	- ثانوية عامة + دورة سنة. أو ثانوية صناعية. أو متوسطة + دورة ثلاث سنوات. أو متوسطة + دورة سنتين + سنتين خبره. أو متوسطة + دورة سنة + ٤ سنوات خبره. أو أقل من متوسطة + دورة أربع سنوات + ٤ سنوات خبره. أو أقل من متوسطة + دوره سنة + ٨ سنوات خبره.	فني ثالث

مساعد أول فني - متوسطة + دورة سنتين *١

أو متوسط + دورة سنة.

أو أقل من متوسطة + دورة أربع سنوات.

أو أقل من متوسطة + دورة أربع سنوات *٢

أو أقل من متوسطة + دوره سنة + ٣

سنوات خبره.

١٠

مساعد ثان فني - أقل من متوسطة + دورة سنة.

- توزيع هذه المسميات إلى التخصصات الهندسية الرئيسية

والفرعية الواردة في الجدول رقم (٣).

*١ الموظف الحاصل على المتوسطة + دورة سنتان سيشغل

وظيفة "مساعد أول فني" لمدة سنتين بينما الحاصل على

المتوسطة + دورة سنة ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة أربع

سنوات.

*٢ الموظف الحاصل على أقل من متوسطة + دورة أربع

سنوات سيشغل وظيفة "مساعد أول فني" لمدة أربع سنوات بينما

زميله الحاصل على أقل من متوسطة + دورة سنة + ٣ سنوات

خبرة ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة خمس سنوات.

ملاحظات :

- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من

المستويات الوظيفية الهندسية التخصصية ، وهي الخبرة اللاحقة

على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة وفي نفس التخصص أو نوع

العمل.

- يجوز اضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط

الواردة في الجدول أعلاه وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة

المدنية.

- هذا الجدول مرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٧)

لسنة ٢٠٠١م.

جدول رقم (٣)

التخصصات الهندسية الرئيسية والفرعية

التخصص الفرعي	التخصص الرئيسي
١ - الكهرونيات	عام/ أجهزة/ قياس وتحكم/ راديو وتلفزيون/ صيانة.
٢ - كهرباء	عام/ رسم هندسي/ مولدات/ صيانة/ معدات/ محركات/ نقل/ وقاية/ تحويل/ طوايرء/ تمديدات/ قوى/ آليات/ آليات تحكم/ بطاريات.
٣ - تبريد	عام/ مقاسم/ أجهزة/ شبكات/ نبضات/ ترددات
٤ - اتصالات	ارسال/ تحكم/ لاسلكي/ استقبال/ تصميم/ خطوط تمديدات/ صيانة.
٥ - حاسوب	أنظمة/ برمجة/ صيانة.
٦ - ميكانيك	عام/ تشغيل/ مقطرات/ شبكات/ طوايرء/ معالجة/ صيانه/ مراجل/ توربينات/ آلات/ أجهزة/ خراطه/ سمكره/ براده/ لحام/ قوى/ تصميم انتاج/ آليات/ رسم هندسي/ مصاعد.
٧ - كيمياء	عام/ مواد/ تصنيع/ حيوي/ بيئة.
٨ - فيزياء	عام/ رسم هندسي/ تخطيط/ تصميم/ تنسيق.
٩ - معماري	عام/ ضبط جوده/ تخطيط/ نظم.
١٠ - صناعة	

